



تعليمات الدراسة الخاصة

صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (2015/2/72/548) تاريخ (2015/02/09)

المادة (1): تسمى هذه التعليمات (تعليمات الدراسة الخاصة في جامعة عمان العربية)، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ صدورها.

المادة (2): يجوز أن يسجل للدراسة الحرة في بعض المواد في جامعة عمان العربية أشخاص من الفئات التالية:

- أ. الطلبة الذين يدرسون في جامعات أو معاهد جامعية عليا داخل الأردن أو خارجه، ويرغبون في دراسة بعض المواد في جامعة عمان العربية في فصل دراسي واحد أو أكثر.
- ب. الطلبة الذين يرغبون في الالتحاق بجامعة عمان العربية مستقبلاً.
- ج. الأفراد الذين يرغبون في تعميق معرفتهم التخصصية بهدف تحسين أدائهم ومهاراتهم في الأعمال أو الوظائف التي يقومون بها، أو الذين يرغبون في إثراء معرفتهم الثقافية أو العلمية.

- المادة (3):** أ. يشترط في قبول الطالب للتسجيل في الدراسة الخاصة ما يلي:
1. أن يكون حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية أو ما يعادلها بمعدل لا يقل عن الحد الأدنى المطلوب للدراسة حسب أسس القبول النافذة، وذلك إذا تقدم لدراسة مواد من مستوى البكالوريوس.
 2. أن يكون حاصلاً على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها إذا تقدم لدراسة مواد من مستوى الماجستير.
 3. أن يكون حاصلاً على شهادة الماجستير أو ما يعادلها بتقدير لا يقل عن جيداً إذا تقدم لدراسة مواد من مستوى الدكتوراه.
 4. أن يكون قد درس المتطلبات السابقة للمواد التي يرغب في التسجيل فيها.
 5. أن تتوافر الشواغر في المواد التي يرغب في التسجيل فيها.



جامعة عمان العربية AMMAN ARAB UNIVERSITY

ب. يطلب من الطالب الذي يرغب بالتسجيل في الدراسة الخاصة تقديم الوثائق الثبوتية التالية:

1. كشف علامات شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها أو كشف علامات شهادة البكالوريوس أو الماجستير أو ما يعادلها.
2. وثيقة تثبت التحاقه بالدراسة في جامعة أو معهد جامعي آخر (إذا كان الطالب ملتحقاً بالدراسة في جامعة أو معهد من مستوى جامعي).
- ج. يقبل الطلبة في الدراسة الخاصة بقرار من العميد المختص.

المادة (4): تطبق على الطلبة المسجلين في الدراسة الخاصة شروط وأحكام التأديب الواردة في أنظمة الجامعة وتعليماتها.

المادة (5): الحد الأعلى للعبء الدراسي في الفصل الواحد لطالب الدراسة الخاصة ما يلي:

- أ. (18) ساعة معتمدة إذا كانت المواد من مستوى البكالوريوس.
- ب. (12) ساعة معتمدة إذا كانت المواد من مستوى الماجستير أو الدكتوراه.

المادة (6): تحدد رسوم الساعة المعتمدة لطلبة الدراسات الخاصة كما يلي:

- أ. للطلبة من مستوى البكالوريوس تكون بنسبة (150%) من الرسوم المقررة لطلبة الدراسات المنتظمة في ذات البرنامج الذي يسجل فيه طالب الدراسات الخاصة.
- ب. لطلبة الدراسات العليا تكون مثلي الرسوم المقررة لطالب الدراسة المنتظمة في نفس البرنامج الذي يسجل فيه طالب الدراسة الخاصة.

المادة (7): يستفيد طالب الدراسة الخاصة من جميع الخدمات والتسهيلات الجامعية المتوافرة، ويمنح هوية جامعية خاصة لهذا الغرض.

المادة (8): يعطي طالب الدراسة الخاصة الذي حقق شروط المادة (3) وثيقة تثبت المواد التي درسها وعلاماته في كل منها.

المادة (9): يجوز تسجيل الطلبة الذين لا تنطبق عليهم شروط القبول في الدراسة الخاصة في المواد التي يرغبون في تسجيلها كطلبة مستمعين، إذ يسمح لهم بحضور المحاضرات فقط ولا يطلب منهم التقدم لامتحاناتها، ولا يتم منحهم وثائق تثبت علاماتهم في هذه المواد.



جامعة عمان العربية
AMMAN ARAB UNIVERSITY

المادة (10): يبت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه التعليمات.

المادة (11): تلغي هذه التعليمات الخاصة بالدراسة الخاصة (الزائر) تاريخ 2013/05/20.

المادة (12): عمداء الكليات ومدير القبول والتسجيل مسؤولون عن تنفيذ هذه التعليمات.